

المرسل الخفي وطرق معرفته وذكر الرواة الذين تقبل مراسيلهم والذين ضعفت مراسيلهم

م.د. شہلاء یاس عباس

كلية الامام الكاظم عليه السلام

Asst Dr. Shahla Yas Abbas

Imam Al-Kadhim College, peace be upon him

shyas4934@gmail.com

 10.58564/MABDAA.62.1.2024.731

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين - المؤسس لدولة الحق سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين .اما بعدهذا البحث بعنوان المرسل الخفي وطرق معرفته وذكر الرواة الذين تقبل مراسيلهم والذين ضعفت مراسيلهم يتناول دراسة بعض من انواع الحديث الضعيف ، ومنها الحديث المرسل الخفي ، والرغم مما بذلوا المحدثين في سبيل الاحاديث والروايات تبقى الحاجة قائمة الى المزيد فلم تزل جوانب تفنقر الى بحث. ومن المواضيع التي بحاجة الى بحث ودراسة هو موضوع الحديث المرسل الخفي . فهو أحد أنواع الحديث الضعيف، وللمحدثين آراء في الاخذ بالحديث المرسل الخفي وكذلك يجب التثبت من معرفة الرواة. **الكلمات المفتاحية : الحديث المرسل الخفي / طرق معرفته.**

Abstract :

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon the Messenger as a mercy to the worlds - the founder of the state of truth, our master Muhammad, and upon his family, companions, followers, and those who follow them in righteousness until the Day of Judgment. But after? This research, entitled The Hidden Messenger and Methods of Knowing It, and Mentioning the Narrators whose Messages are Accepted and whose Messages Were Weak, deals with the study of some types of weak hadith, including the hidden Messenger hadith. Despite what the hadith scholars have done for the sake of hadiths and narrations, the need remains for more, as aspects still lack research. One of the topics that needs research and study is the topic of the hidden mursal hadith. It is one of the types of weak hadith, and hadith scholars have opinions regarding adopting the hidden mursal hadith, and it is also necessary to verify the knowledge of the narrators.

Keywords: hidden transmitted hadith / ways to know it.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين .اما بعدلا سبيل الى معرفة شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم إلا من جهة النقل والرواية لذلك وجب ان نميز بين عدول الناقلة والرواة، وثقافتهم، واهل الحفظ، والتثبت، والاتقان منهم، وبين اهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ، والكذب، واختراع الاحاديث الكاذبة. ولما كان الدين هو ما جاءنا عن الله عز وجل، وعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بنقل الرواة حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن الناقلة، والبحث عن احوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والتثبت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته، وان يعزل عنهم اللذين جزمهم اهل العدالة، وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم، وما كان يعترينهم من غالب الغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط، والسهو، والاشتباه ليُعرف به أدلة هذا الدين وأعلامه. وهذا الكلام يجزنا الى معرفة طبقات الرواة وهم الصحابة والتابعين وتابع التابعين.

١- **طبقة الصحابة:** وهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه الله صلى الله عليه وسلم ونصرتهم، واقامة دينه، وإظهار حقه، فشفهم الله عز وجل بما من عليهم وأكرمهم به من وضعه أيّاهم موضع القدوة، فنفي عنهم الشك والكذب، والغلط، والريبة والغم،، وسماهم عدول الامة، فقال عز ذكره في محكم كتابه: ((وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ)) (البقرة، الآية: ١٤٣) فكانوا عدول الامة وأئمة الهدى وحجج الدين، ونقله الكتاب والسنة. (البخاري، ١٣٩٦هـ، ١٠-١٢).

٢- **طبقة التابعين:** فخلف بعدهم التابعون، فحفظوا عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نشره وبثوه من الاحكام والسنن والآثار، فأتقنوه وعلموه، وفقهوا فيه، فكانوا من الاسم، والدين، ومراعاة أمر الله عز وجل ونهيه بحيث وصفهم بقوله: ((وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَحْسَنُونَ رِضْوَانَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرِضْوَانُهُ وَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)) (التوبة، الآية: ١٠٠)

٣- **طبقة أتباع التابعين:** وهم خلف الاخيار، واعلام الامصار في دين الله عز وجل، ونقل سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحفظه وإتقانه، والعلماء بالحرام والحلال، والفقهاء في احكام الله عز وجل وفروضة، وأمره ونهيه فكانوا على مراتب اربع:

مراتب الرواة:

- ١- المرتبة الاولى:مرتبة الثبوت الحافظ الورع المتقن الجهد الناقد للحديث، فهذا يُحتج بحديثه وكلامه في الرجال.
- ٢- المرتبة الثانية:مرتبة القول في نفسه، الثبوت في روايته، الصدوق في نقله، الورع في دينه، الحافظ لحديثه، المتقن فيه، وهو الذي يُحتج في حديثه ويوثق في نفسه.
- ٣- المرتبة الثالثة:مرتبة الصدوق، الورع، الثبوت، الذي يهتم احياناً، وقد قبله الجهابذة النقاد ويُحتج بحديثه.
- ٤- المرتبة الرابعة:مرتبة الصدوق الورع، المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط، والسهو، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والاداب ولا يُحتج بحديثه في الحلال والحرام.وتلي ذلك مرتبة لا يدرج مع اصحابها السابقين وهي:
- ٥- المرتبة الخامسة:مرتبة من الصق نفسه بهم، ودلسها بينهم، ممن ليس من باهل الصدق والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذب فهذا يُترك حديثه، وي طرح روايته. (البخاري، ١٣٩٦هـ، ١٦)

اهمية الموضوع :

تكمّن اهمية الموضوع في بيان وابرار اهمية الاسناد في رواية الحديث ، بل وان العلوم الحديثية مرتكزة على الاسناد ومدى صحة نقل الرواة وذلك لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء مما دعا الى ان العلماء يمثلونه بان من يطلب امر دينه من دون لسناد كمن يرتقى السطح بلا سلم . فللحديث الشريف مكان الصدارة في التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم قال تعالى: ((وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب)) _ (الحشر، الآية: ٧) . وقد تظافرت الروايات على أهمية تناقله من جيل إلى جيل، حتى عد رواة الأحاديث خلفاء الرسول الأعظم فقد جاء في حديثه (صلى الله عليه وسلم) ((اللهم ارحم خلفائي، اللهم ارحم خلفائي، اللهم ارحم خلفائي قيل يا رسول الله ومن خلفاؤك، قال الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس)) وقد اعتقد كل من هذه الأجيال أن حفظ الحديث والعمل على روايته للأجيال اللاحقة لازم من لوازم الدين ومعلوم من الدين بالضرورة وقد اعتمد في محل ذلك على الإسناد .فان المتصور للحديث يجد أنه يعتمد على ركنين أساسيين هما ١. السند ٢. المتن ، وقد اهتم علماءنا بالإسناد أيما اهتمام، آخذين بنظر الاعتبار قول الصادق (ع) (إذا حدثتم بحديث فأسندوه إلى ذلك برزت أهمية الإسناد في رواية الحديث، بل أن العلوم الحديثية بأساسياتها الثلاثة ((الدراية والرواية ٢) (الذي حدثكم) و علم الرجال)) قد أهتمت بالركن الأول أكثر من الثاني، وقد سمي السند سندا لأن المتن يسند إليه، وبما أن علم الرجال قد اهتم بالسند واهتمت الرواية بالمتن. واختصت الدراية بكليهما، فهي تطلق أحكاما حديثية على السند أولا وبالذات ومن ثم المتن ثانيا. ففترقت الأحكام الأربعة (الصحيح والموثق والحسن و الضعيف) ولما كان الحديث المرسل الخفي يمثل أحد أصناف الحديث الضعيف، وانه يشكل نسبة كبيرة من الأحاديث الشريفة فقد كان للسند سبب مهم في حدوث الضعيف والإرسال في الحديث

الدراسات السابقة :

وقد سبق هذا البحث دراسات عدة، كان بعضها مستقلة والأخرى ضمنية ولعل أبرزها دراسة محمد حسين هيتو في كتابه ((الحديث المرسل حجيته وأثره في الفقهاء الاسلامي)) وقد كان شحيح المعلومة عن المذهب الأمامي بل لم يشير إليه من قريب أو بعيد، فضلا على الصبغة الفقهية التي أصطبغ بها الكتاب .والدراسة الثانية قام بها الأستاذ ثامر العميدي في بحثه ((الحديث المرسل بين الرفض والقبول)) وقد حدد

بحثه بالكتابة عن (من لا يحضره الفقيه)، ولم يشر إلى الطبقات وأهميتها في الإسناد ودورها في الإرسال. فجاء هذا البحث ليكمل حلقه □ □ □ □ ٨٩ الحديث المرسل أخرى من حلقات الحديث المرسل، وليضيف جانباً تطبيقياً في مصطلح الحديث .
اسباب اختيار الموضوع :

بيان عظيم منزلة السنة النبوية ، الوقوف على معرفة الرواة العدول الثقات وممن تقبل مراسيلهم ، وبيان معرفة طبقات اسناد الرواة المحدثين في الاخذ بالحديث المرسل ومدى تعارضه مع الحديث المسند .

السؤال المحوري لموضوع البحث

لم يحظ الدرس الحديثي في الجامعات مثل ما حظيت به الدروس الشرعية الأخرى من حيث الجانب التطبيقي ، وقد عد ذلك من المؤشرات التي تقوم بها مناهج الحديث اليوم. بل أن هذا الافتقار للتطبيق قد أدى إلى استشعار المتعلم بصعوبة فهم المصطلح الحديثي واستيعابه واختلاط أمره ، ولا سيما ما يخص أنواع الحديث الضعيف ومنها المرسل الخفي. السؤال الآتي : ما المقصود بالحديث الرسل الخفي ؟ واين نجد الاخفاء ؟ ومن هم الرواة الذين تقبل مراسيلهم ؟ ومدى اختلاف الثقات في ارسال الحديث المرسل الخفي ووصله ؟

اهداف البحث : يهدف البحث الحالي إلى بيان معنى الحديث الرسل الخفي ، واين نجد الاخفاء ، ومن هم الرواة الذين تقبل مراسيلهم ، ومدى اختلاف الثقات في ارسال الحديث المرسل الخفي ووصله .

فرضية البحث : الحديث الخفي ومعرفة طبقات الرواة وهل تقبل مراسيل بعضهم .

حدود البحث : تتمثل حدود البحث في تطبيقاته على كتب المحدثين عند اهل السنة والامامية

منهجية البحث وطبيعة العمل فيه : وقد قسمت البحث واربعة مباحث المبحث الأول: تعريف المرسل الخفي وطرق معرفته والمبحث الثاني: ذكر الرواة الذين تقبل مراسيلهم والمبحث الثالث: ذكر الرواة الذين ضعفت مراسيلهم واما المبحث الرابع: اختلاف الثقات في ارسال الحديث ووصله. اما الخاتمة فتحدثت عن اهم النتائج التي توصلت لها في هذا البحث.

واخيراً لا بد من الإشارة الى اني قد بذلت قصارى جهدي على ان يكون هذا البحث في المظهر اللائق، فأنا اصبت فمن الله وان اخطأت فمن نفسي والشيطان والله من وراء القصد.

المبحث الأول تعريف المرسل الخفي وطرق معرفته

المرسل الخفي لغة: اسم مفعول من الارسال بمعنى الاطلاق، كأن المرسل اطلق الاسناد ولم يوصله. والخفي ضد الجلي، لأن هذا النوع من الارسال غير ظاهر فلا يدرك الا بالبحث.

المرسل الخفي اصطلاحاً: هو أن يروي الراوي عن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره ك(قال). ويعرف ايضا الارسال الخفي بعدم لقاء الراوي لشيوخه وان عاصره او بعدم سماعه منه اصلاً ، او بعدم سماع الخبر الذي رواه وان كان سمع منه غيره وانما يحكم بهذا بثلاث وسائل وهي القرائن القوية ، واخبار الشخص عن نفسه ، ومعرفة كبار المحدثين والحفاظ .(الطحان، ٢٠٠٤م، ٨٥، ابن كثير، (ب، ت)، ١٧٨)

مثاله: ما رواه الامام ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة ابن عامر مرفوعاً: ((رَحِمَ اللهُ حَارِسَ الْحَرِسِ)). (ابن ماجه، (ب، ت)، ٩٢٥) **طرق معرفته هناك طرق لمعرفة المرسل الخفي منها مما يأتي:**

١- عدم اللقاء بين الراوي والمروي او عدم السماع منه وهذا هو اكثر ما يكون سبباً للحكم ولكي يكون ذلك تارة بمعرفة التاريخ فأن هذا الراوي لم يدرك المروي عنه بالسن بحيث يتحمل عنه وتارة يكون بمعرفة عدم اللقاء كما قيل في الحسن عن ابي هريرة فإنه معاصره ولكن لم يجتمع به ولما جاء ابي هريرة الى البصرة كان الحسن في المدينة ولما رجع الحسن الى البصرة كان ابو هريرة (رض الله عنه) بالمدينة فلم يجتمعا. وتارة يكون ذلك لأنه لم يثبت في وجه صحيح انهم تلاقيا مع وجود المعاصرة بينهما ما يعلم بالارسال هنا انما هو اخبار ابن المديني والبخاري وابي حاتم الرازي وغيرهم من الائمة وهو الراجح كما تقدم دون القول الاخر اذلي ذهب اليه مسلم وغيره من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة وإمكان اللقاء .(العلاني، ١٩٨٦م، ١٢٥)

٢- إخباره عن نفسه بأنه لم يلق عن حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً (الطحان، ٢٠٠٣م، ٨٦)، وذلك بأن يذكر الراوي الحديث عن رجل ثم يقول في رواية أخرى تثبت عنه او اجزت عنه ونحو ذلك. (العلاني، ١٩٨٦م، ١٢٥)

٣- مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة بين الراوي وبين من روى عنه، وهذا الامر الثالث فيه خلاف للعلماء، لأنه قد يكون من نوع ((المزيد في متصل الاسانيد)). (الطحان، ٢٠٠٤م، ٨٦)

المبحث الثاني ذكر الرواة الذين نقل مراسيلهم

(١) مراسيل الشعبي: قال الذهبي رحمه الله في تذكره الحفاظ (الذهبي، ١٩٩٨م، ٧٩): قال احمد العجلي: مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل الا صحيحاً. وكذا في "تهذيب التهذيب" (ابن حجر، ١٣٢٦هـ، ٦٧)، أو فيه ايضاً الآجري عن ابي داود: "مرسل الشعبي أحب من مرسل النخعي" (ابن حجر، ١٣٢٦هـ، ٦٧).

(٢) مراسيل النخعي: وفي "نصب الراية" (الزيلعي، ١٩٩٧م، ٥٢) واسند ابن عدي عن ابن معين انه قال: مراسيل ابراهيم صحيحة إلا حديث (تاجر البحرين) و(حديث القهقهة) وفي "تدريب الراوي": وأما مراسيل النخعي فقال ابن معين: مراسيل ابراهيم أحب ألي من مراسيل الشعبي وعنه ايضاً: اعجب الي من مراسلات سالم بن عبد الله، والقاسم وسعيد بن المسيب وقال أحمد: لا بأس بها. (السيوطي، ٢٠٤٠-٢٠٥٠)

(٣) مراسيل سعيد ابن المسيب: قال السيوطي في تدريب الراوي عن الحاكم في علوم الحديث قال: واصلها كما قال ابن المديني مراسيل ابن المسيب لأنه من اولاد الصحابة، وادرك العشرة، وفقه اهل الحجاز ومفتيهم واول الفقهاء السبعة الذين يعتد مالك باجماعهم كاجماع كافة الناس)) (السيوطي، ٢٠٣٠-٢٠٤٠) وقال الامام احمد ((رحمه الله ((مرسلات سعيد ابن المسيب اصح المرسلات)) (المزني، ١٩٩٠م، ٧٨، البغدادي، ٢٠٤٠، ٤٤٤) اما بالنسبة للامام الشافعي (رحمه الله) فقد اختلف اصحاب الشافعي فيه فمنهم من يراها ليست بحجة بل كغيرها من المراسيل، وسبب اختلافهم راجع الى فهم عبارة الشافعي التي وردت في مختصر المزني: ((وارسال ابن المسيب عندما حسن)) (المزني، ١٩٩٠م، ٧٨) ويمكن ان تتدرج اقوالهم على النحو الاتي :

القول الاول: ان مرسل سعيد بن المسيب حجة لوحده دون ان يعتضد بشئ اخر .

قال الخطيب البغدادي :- "اختلف الفقهاء من اصحاب الشافعي من قوله هذا: منهم من قال افاد الشافعي به ان مرسل سعيد بن المسيب حجة لأنه روى حديثه المرسل في النهي عن بيع اللحم بالحيوان واتبعه بهذا الكلام وجعل الحديث اصلاً اذا لم يذكر غيره فيجعل ترجيحاً له وانما فعل ذلك لان مراسيل تشعبت فوجدت كلها مسانيد عن الصحابة من جهة اخرى ". (البغدادي، ٢٠٤٠، ٤٤٤) وقال النووي : "اشتهر عند فقهاء اصحابنا ان مرسل سعيد حجة عند الشافعي حتى ان كثيراً منهم لا يعرفون غير ذلك وليس الامر على ذلك" (السخاوي، ٢٠٠٣م، ١٦٤، النووي، ٢٠٤٠، ١٤٦) وحجة اصحاب هذا ما قاله الامام الشافعي حسبما نقله عنه ابن ابي حاتم في مراسيل قال: سمعت يونس بن عبد الاعلى الصيرفي يقول: قال محمد بن ادريس الشافعي: نقول الأصل قران أو سنة فأن لم يكن فقياس عليهما واذا اتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح الاسناد منه فهو سنة وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب . (العلائي، ١٩٨٦م، ٣٨) قال الحافظ العلائي (رحمه الله) بعد كلام الشافعي (رحمه الله) هذا فان هذا ظاهر في استثنائه مراسيل من بين جميع المراسيل وانها تقبل بمجرد ما يعتضد ذلك بنصه اذلي نقله المزني عنه في المختصر ايضاً، ولو كان اراد بذلك ما إذا اعتضدت بشيء من هذه الوجوه لم يكن الاستثناء به مراسيل سعيد وحده فائدة، بل مراسيل غيره كذلك اذا اعتضدت. (العلائي، ١٩٨٦م، ٤٦-٤٧).

القول الثاني: انها ليست بحجة بل هي كغيرها وتكون حجة اذا اعتضدت بغيرها أي ان مرسل سعيد حجة عند الاعتضاد وهذا القول نقله الخطيب البغدادي عن بعض فقهاء الشافعية وأيده بقوله: ومنهم من قال لا فرق بين مرسل سعيد ابن المسيب وبين مرسل غيره من التابعين وانما رجع الشافعي والترجيح بالمرسل صحيح وان كان لا يجوز ان يحتج به عند اثبات الحكم وهذا هو الصحيح من القولين عندنا لأن من مرسل سعيد ما لم يوجد مسنداً بحال من وجه يصح وقد جعل الشافعي لمراسيل كبار التابعين مزية على من دونهم كما استحس مرسل سعيد ابن المسيب على من سواه. (البغدادي، ٢٠٤٠، ٤٤٤) وقد ردّ الخطيب على اصحاب القول الاول فقال والذي يقتضي مذهب الشافعي لسعيد مزية في الترجيح لمراسيل خاصة لأن اكثرها وجدّ مُتصلاً من غير حديثه الا أنه جعلها اصلاً يحتج به. (البغدادي، ١٤٢٣هـ، ٢٢٧) قال البيهقي وزيادة ابن المسيب في هذا على غيره انه احتج التابعين ارسالاً في زعم الحفاظ" (السيوطي، ٢٠٠٠، ٢٠٠٣، السخاوي، ٢٠٠٣م، ١٦٤) قال النووي: فهذان امامان حافظان فقيهان شافعيان متظلعان من الحديث والفقه والاصول والخبرة التامة بنصوص الشافعي ومعاني كلامه ومحلها عن التحقيق والاتقان والنهاية في الفرقان بالغاية القصوى والدرجة العليا، وأما قول الامام بكر القفال المروزي في اول كتابه شر التلخيص قال الشافعي في الرهن الصغير: مراسيل ابن المسيب عندنا حجة فهو محمول على التعليل الذي قدمناه عن البيهقي والخطيب والمحققين والله اعلم.

(النووي، ٢٠٠٣م، ٦٢، السخاوي، ٢٠٠٣م، ١٦٤) وقال النووي: "ولا يصح تعلق من قال ان مرسل سعيد بقوله ارساله حسن لأن الشافعي (رحمه

الله) لم يعتمد عليه وحده بل اعتمده لما انضم اليه قول ابي بكر الصديق ومن حضره من الصحابة مع من ضم اليه من قول ائمة التابعين الاربعة الذين ذكرهم وهم اربعة من فقهاء المدينة السبعة، وقد نقل صاحب الشامل وغيره هذا الحكم من تمام السبعة وهو مذهب مالك وغيره فهذا عاضد فان المرسل. (الساخوي، ٢٠٠٣م، ١٦٤) قال الخطيب البغدادي: "أن القول الثاني هو الصواب" (النووي، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠، الساخوي، (ب.ت)، ١٦٤). والذي يبدو أن هذا القول هو الذي تميل اليه النفس ويرتاح له القلب والله اعلم. وهو أن الامام الشافعي يحتج بمرسل سعيد اذا اعتضد لغيره ولا فرق في ذلك بينه وبين غيره من كبار التابعين، إلا أن لمراسيل سعيد مزية على غيرها كونها اصح المراسيل كما قال الحفاظ والله اعلم.

(٤) مراسيل شرح القاضي: وينبغي أن يكون مرسل لشرح القاضي ايضاً كمراسيل ابن المسيب والنخعي، فإنه مخضرم ثقة من اجله التابعين الكبار، استقصاه عمر وعثمان وعلي (رض الله عنهم)، روى عن النبي مرسلأ، وجلّ روايته عن الصحابة (التهاوني، ١٤١٨هـ، ٩٢)، وذكر ابو نعيم في "الصحابة" بسنده ما يدل على لقّيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه ابن الكن في هذا الوجه في كتاب "الصحابة" له، وقال: لم اجد له ما يدل على لقّيه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا هذا ولأجله ذكره الحافظ في "الاصابة" في القسم الاول من الصحابة. (ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ٣٠٢) فهو تابعي محتمل الصحبة فارسله قريب من ارسال الصحابي.

(٥) مراسيل الحسن البصري: وأما مراسلات الحسن فقال ابن المديني: مراسلات الحسن التي رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها، وقال ابو زرعة: كل شيء قال الحسن: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدث له اصلاً ثابتاً واحد اربعة احاديث. (الساخوي، ١٩٨٥م، ٩٦) وقال يحيى بن سعيد القطان: ما قاله الحسن في حديثه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وجد ما له اصلاً حديثاً او حديثين. قال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر ولعله اراد ما جزم به الحسن" (النووي، (ب.ت)، ٢٠٤) قال الشيخ عبد الفتاح ابو غدة - كلام الشيخ عبد الفتاح تعليقاً على كتاب قواعد التحديث للامام التهانوي _ هذا التقييد ضروري، ولعله يكون توفيقاً بينما ذكرنا من انها صحاح وبين قول الامام احمد بن حنبل: وليس في المراسلات اضعف من مراسلات الحس وعطاء ابن ابي رباح فإنها كانا يأخذان عن كل أحد. (النووي، (ب.ت)، ٢٠٤، ابن حجر، ١٣٢٦هـ، ٢٠٢) قال الدارقطني: "مراسيله فيها ضعف" (ابن حجر، ١٣٢٦هـ، ٢٧٠) وقال الحافظ العراقي: "مراسيل الحسن عندهم شبه الريح" (العراقي، ٢٠٠٢م، ٢٧٦) اذن من هذا المنطلق يفهم كلام احمد بن حنبل ولعله أراد بمراسيل الحسن الضعيفة خاصة والله اعلم. وذكر البخاري في تأريخه قال: قال الهيثم بن عبيد العيد حدثني ابي قال: قال رجل للحسن انك لتحدثنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فلو كنت تُسند لنا؟ قال والله ما كذبنا ولا كذبتنا، لقد عزوت الى خراسان غزوة معنا فيها ثلاثمائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. (البخاري، (ب.ت)، ٤٥٢، ابن رجب، ١٩٨٧م، ٢٢٨) وهذا يدل على أن مراسيل الحسن اكثرها عن الصحابة.

(٦) مراسيل محمد بن سيرين: هو احد الائمة التابعين قال "الشيخ ظفر احمد التهانوي في كتابه قواعد فب علوم الحديث (رحمه الله) وكذا مراسيل محمد بن سيرين صحاح ايضاً" (التهاوني، ١٤١٨م، ٩٥) ففي "الجواهر النقية" (المارديني، (ب.ت)، ١٠٩) قال ابو عمر في اوائل التمهيد: "وكل من عُرف انه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه وترسيله مقبول فمراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وابراهيم النخعي عندهم صحاح". (ابن عبد البر، ١٣٨٧هـ، ٣٠) قال الحافظ العلائي هو من ائمة التابعين قال احمد وابن المديني لم يسمع من ابن عباس شيئاً قال احمد أنما يقول نبئت عن ابن عباس وقد سمع من ابي هريرة وابن عمر، وقال خالد الحذاء كل شيء قال ابن سيرين نبئت عن ابن عباس انما سمعه من عكرمة لقّيه أيام المختار بالكوفة". (العلائي، ١٩٨٦م، ٢٦٤).

(٧) مراسيل محمد بن المنكدر: ومراسيله صحاح ايضاً، قال ابن عيينة: "ما رأيت أحداً أجدر أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يُسأل عن من هو من ابن المنكدر يعني لتحريه"

المبحث الثالث ذكر الرواة الذين ضعف مراسيلهم

نص المحدثون على مراسيل بعض التابعين وأتباعهم بالضعف وهم:

(١) مراسيل عطاء بن ابي رباح: قال ابن المديني: "كان عطاء يأخذ عن كل حزب ومرسلات مجاهد أحب اليّ من مرسلاته بكثير" (ابن حجر، ١٣٢٦هـ، ٤٧٥) وقال ايضاً: "رأى ابا سعيد الخدري يطوف بالبيت، ورأى عبد الله بن عمر ولم يسمع منهما ولا من أم سلمة" (النووي، (ب.ت)، ٢٠٣) وقال يحيى ابن سعيد: "مرسلات سعيد ابن جببر أحب اليّ من مرسلات عطاء" (النووي، (ب.ت)، ٢٠٥)

(٢) مراسلات الزهري: قال ابن معين ويحيى ابن سعيد القطان "ليس بشيء، وكذا قال الشافعي" (الشافعي، ١٩٧٦م، ٤٦٩) "قال لأننا نجده يروي عن سليمان بن أرقم _ وهو ضعيف ومتروك عند المحدثين باتفاق، فقد تكون الرواية التي يرسلها الزهري من طريقه. (التهاوني، ١٤١٨م، ٩٧) _ وروى

البیهقي عن یحیی ابن سعید قال: "مرسل الزهري شر من مرسل غيره لأنه حافظ وكلما قدر أن يسمى سمي وانما يترك من يحب ان يسميه" (النووي، (ب.ت)، ٢٠٥، ابن رجب، ١٩٨٧م، ٢٢٦).

(٣) مراسلات قتادة: هو أحد المشهورين بالتدليس وهو أيضاً من الارسل مثل النعمان بن مقرن وسفيانة ونحوهما. قال الامام احمد: "ما اعلم قتادة سمع من أحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا من انس مالك" (العلائي، ١٩٨٦م، ٢٥٥) وكان يحيى ابن سعید "لا يرى ارسال قتادة شيئاً، ويقول هو بمنزلة الريح" (النووي، (ب.ت)، ٢٠٥).

(٤) مراسلات يحيى ابن كثير: قال الحافظ العلائي رحمه الله: "هو احد الاعلام وهو كثير التدليس وهو اكثر من الارسل ايضاً. روى عن جماعة من الصحابة جابر وانس ابو امامة وحديثهم عنه في صحيح مسلم، وقال ابو حاتم وابو زرعة والبخاري وغيرهم لم يدرك احداً من الصحابة إلا انس ابن مالك فانه رآه ولم يسمع منه" (العلائي، ١٩٨٦م، ٢٩٩).

(٥) مراسلات بن ابي خالد: قال الحافظ العلائي: هو احد الكبار فيمن كان يدلس. قال ابن المديني: "رأى انس بن مالك ولم يسمع منه، ولم يرو عن ابي وائل شيئاً ولم يسمع من ابراهيم التيمي" (العلائي، ١٩٨٦م، ١٤٥).

المبحث الرابع اختلاف الثقات في ارسال الحديث الخفي ووصله

إذا اختلف فيما بينهم في حديث ما، فروا بعضهم موصولاً وبعضهم الآخر مرسلأ فهل الحكم هنا لمن وصل أم الحكم لمن ارسل؟

للعلماء في ذلك اربعة اقوال نقلها الخطيب البغدادي (البغدادي، (ب.ت)، ٤٥٠-٤٥١) وهي كالآتي:

القول الاول: ان الحكم في هذا وما كان بسبيله للمرسل وهذا ما ذهب اليه اكثر اصحاب الحديث.

القول الثاني: أن عدد الذين أرسلوه أكثر من عدد الذين وصلوه لذا فالحكم لهم.

القول الثالث: أن كان من أرسله احفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل، وهل يقدح ذلك في عدالة المسند؟ قال بعض العلماء لا يقدح ذلك في عدالته، وقال الآخرون: لا يجوز ان يقال في مسند الحديث الذي يرسله الحفاظ انه عدل لأن ارسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته.

القول الرابع: ان الحكم للمسند اذا كان ثابت العدالة ضابطاً للرواية فيجب قبول خبره ويلزم العمل به وان خالفه غيره، وسواء كان الخالف له واحداً او جماعة. وبهذا قال الخطيب البغدادي حيث قال: "وهذا هو الصحيح عندنا لان ارسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب

له لعله ايضاً مسند عند الذين روه مرسلأ او عند بعضهم الا انهم ارسلوه لغرض او نسيان والناسي لا يقضي له على الذاكر، وكذلك حال راوي

الخبر اذا ارسله مرة ووصله اخرى لا يضعف ذلك ايضاً له لأنه قد ينسى فيرسله ثم يذكر بعده فيسنده او يفعل الامرين معاً عن قصد منه

لغرض فيه" (البغدادي، (ب.ت)، ٤٥١) وتبع ابن الصلاح الخطيب البغدادي في ذلك فقال بعد ان نقل قوله وما صححه هو الصحيح في الفقه

واصوله، وسئل البخاري عن حديث ((لا نكاح إلا بولي)) (البخاري، ١٩٤٢هـ، ١٩، ابو داود، (ب.ت)، ٢٢٩) المذكور فحكم لمن وصله وقال:

"الزيادة عن الثقة مقبولة، فقال البخاري هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما جبران لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية" (ابن

الصلاح، ١٩٨٦م، ٩٤) ثم عقب الحافظ ابن حجر في كتابة النكت على كلام ابن الصلاح فقال: الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم

من صنيع البخاري في هذا الحديث الخاص ليس بمستقيم، لان البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من اجل الوصل زيادة وانما حكم بالاتصال

لمعانٍ اخرى رجحت عنه حكم الموصول، منها: ان يونس بن ابي اسحاق وابنيه اسرائيل وعيسى روه عن ابي اسحاق موصولاً ولاشك ان ال

رجل اخص به من غيرهم، و وافقهم على ذلك ابو عوانة وشريك النخعي وزهير بن معاوية وتمام العشرة من اصحاب ابي اسحاق مع اختلاف

مجالسهم في الاخذ عنه وسماعهم اياه من لفظه، وأما رواية من ارسله - وهما شعبة وسفيان - فانما أخذه من ابي اسحاق في مجلس واحد فقد

رواه الترمذي قال: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة قال: سمعت سفيان الثوري يسأل ابا اسحاق: اسمعت ابا بردة "رض الله

عنه" يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا نكاح إلا بولي" فقال نعم. (الترمذي، ١٩٧٥م، ٢٣٠) فشعبة وسفيان انما أخذه معاً في مجلس

واحد عرضاً كما ترى ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدث في مجالس متعددة، على ما أخذ عنه عرضاً في محل واحد، هذا اذا قلنا حفظ

سفيان وشعبة في مقابل عدد الآخرين مع ان الشافعي (رض الله عنه) يقول: العدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد. فتبين ان ترجيح البخاري

لواصل هذا الحديث على ارساله لم يكن لمجرد ان الوصل معه زيادة ليست مع المرسل بل بما يظهر من قرائن الترجيح ويزيد ذلك ظهوراً

تقديمه الارسل في مواضع آخر، مثاله ما رواه الثوري عن محمد بن ابي بكر بن حزم عن عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابيه

عن أم سلمة (رض الله عنها) قالت: ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ان شئت سبعت عندك" (مسلم، (ب.ت)، ٤٢). رواه مالك عن عبد الله

بن ابي بكر بن الحادث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأم سلمة (رضي الله عنها) (مسلم، (ب.ت)، ٤٣، ابن انس، ٢٠٠٣م، ١٤٣) قال

البخاري في تاريخه الصواب قول مالك مع ارساله فصوص الارسل هنا لقرينه ظهرت له فيه فصوص المتصل لقرينة ظهرت له فيه فبين انه ليس له عمل مطرد في ذلك والله اعلم. (ابن رجب، ١٩٨٧م، ٢٤٤، الزركشي، ١٩٩٨م، ٦٠٦) وقد سبق ابن حجر الى مثل هذا القول والتوجيه الكبير ابن دقيق العيد في شرح الامام حيث قال: ومن حكى عن اهل الحديث او اكثرهم انه اذا تعارض رواية مرسل ومسند او رافع او واقف او ناقص او زائد ان الحكم للزائد فلم يصب في هذا الاطلاق فان ذلك ليس قانوناً مضطرباً وبمراجعة احكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل والبخاري وامثالهم يقتضي انهم لا يحكون في هذه المسألة لحكم كلي بل علمهم ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة الى ما تقوي عند احدهم في كل حديث. قل الامام ابن حجر: "وهذا العمل انلي حكاه عنهم انما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح واما مما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر انه المفروض في اصل المسألة" (الزركشي، ١٩٨٩م، ٦٠٤) وقال ابن الوزير في تنقيح الانظار بعد ان اورد اقوال اهل العلم في هذه المسألة على نحو ما ذكره الخطيب البغدادي: وعندي ان الحكم في هذا لا يستمر بل يختلف باختلاف قرائن تلك الاحوال وهو موضع اجتهاد فان غلب على الظن وهم الثقة في الرفع والوصل بمخالفة الاكثرين من الحفاظ الذين سمحوا الحديث معه من شيخه في موقف واحد، ونحو ذلك من القرائن فان الرفع والوصل حينئذ تكون مرجوحان الحكم بها حكم بالمرجوح وهو خلاف المعقول والمنقول. أما المعقول فظاهر وأما المنقول فلان جماعة من الصحابة وقفا عن قبول خبر الواحد عند الرتبة وشاع ذلك ولم ينكر، كما فعله عمر في حديث فاطمة بنت قيس في انه نفقة ولا سكن للطاقة المبتوتة. (ابو داود، (ب.ت)، ٢٨٨) وحديث ابي موسى في الامر بالاستئذان (ابن أنس، ٢٠٠٣م، ٩٦٤، ابوداود، (ب.ت)، ٣٤٥) بل كما فعله علي في المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة. (الترمذي، ٢٧٧، ١٩٧٥، ابن انس، ٢٠٠٣م، ٥١٣، ابو داود، (ب.ت)، ١٢١، ابن ماجه، ٢٠٠٩م، ٩٠٩) بل كما فعله علي في استحلاف من اتهمه وتوقفه عن قبول حتى يحلف (الترمذي، ١٩٧٥م، ٢١٣، الحميدي، ١٩٩٦م، ١٥٤)، كما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما اخبره ذو الدين انه قصر صلاته فانه انكر ذلك لأجل سكوت الجماعة واقتصاص ذو اليمين بالخبر ولهذا قال (صلى الله عليه وسلم): "احق ما يقول ذو اليمين" (البخاري، ١٤٢٢هـ، ٢٦١، مسلم، (ب.ت)، ٦٩) واما اذا رواه ثقتان على سواء او قريب من سواء فالحكم لمن زاد، وكذلك اذا كان احدهما مثبتاً والآخر نافياً مع تساويهما او تقاربهما فالحكم للمثبت وبين ذلك مراتب في القوة والضعف لا يمكن حصرها، بل ينظر الناظر في كل ما وقع فيه هذا التعارض ويعمل بحسب قوة ظنه". (الصنعاني، ١٩٧٩م، ٣٤٣-٣٤٦)

الخاتمة

وبعد انجاز البحث فلا بد من ذكر بعض النتائج التي توصلت اليها:

اذا اختلف الثقات في ارسال الحديث ووصله فهل يكن الحكم للواصل ام للمرسل؟ قال بعض العلماء والحكم في هذا للمرسل. وقال اخرون الحكم للاكثر فذهب اخرون ان الحكم للمسند اذا كان ثابت العدالة ضابط للرواية.

وان للارسال سببين رئيسيين هما : حال الراوي وعدم معرفة شخصيته وعدم التناسق الطبقي ، وتعد معرفة الطبقات من الاليات العلمية لفحص السلسلة الحديثية السندية وتمييز الاتصال من الارسل .

واخيراً فأني ادعوا اخوتي الباحثين الى التوجه الى سنة رسول الله والقيام على خدمتها كما يجب والله أسأل ان يجعل ذلك في ميزان اعمالهم وان يوفقنا الى ما يحبه ويرضاه والله ولي الصالحين

المصادر والمراجع:

١. الطحان، محمود بن أحمد، (٢٠٠٤م)، تيسير مصطلح الحديث، ط١٠، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
٢. ابن كثير، اسماعيل بن عمر، (ب.ت)، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ط٢، بيروت_لبنان، دار الكتب العلمية.
٣. ابن ماجه، محمد القزويني، (ب.ت)، سنن ابن ماجه، دط، لبنان، دار أحياء الكتب العلمية.
٤. العلائي ، خليل بن كيكليدي، (١٩٨٦م)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط٢، بيروت، عالم الكتاب.
٥. الذهبي، محمد بن أحمد، (١٩٩٨م)، تذكرة الحفاظ، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية.
٦. ابن حجر، أحمد بن علي، (١٣٢٦هـ)، تهذيب التهذيب، ط١، الهند، دار المعارف النظامية.
٧. الزيلعي، عبد الله بن يوسف، (١٩٩٧م)، نصب الراية في تخريج احاديث الهداية، ط١، بيروت_لبنان، مؤسسة ارسالة للطباعة والنشر.
٨. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (ب.ت)، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، الرياض_السعودية، مكتبة الرياض الحديثة.
٩. البغدادي ، أحمد بن علي، (ب.ت)، الكفاية في علم الرواية، دط، المدينة المنورة، المكتبة العلمية.

١٠. المزني ، اسماعيل بن يحيى، (١٩٩٠م)، مختصر المزني، ط١، بيروت، دار المعرفة.
١١. السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن، (٢٠٠٣م)، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، ط١، مصر، مكتبة السنة.
١٢. النووي، يحيى بن شرف، مجموع شرح المذهب، ط١، لبنان، دار الفكر.
١٣. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، ٩٩٨م، المراسيل، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة.
١٤. العلائي، خليل بن كيكلي، (٩٨٦م)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط٢، بيروت، عالم الكتب.
١٥. البغدادي، احمد بن علي، (١٣٢١هـ)، الفقيه و المتفقه، ط٢، السعودية، دار ابن الجوزي.
١٦. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (٩٩٢م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ط١، بيروت، دار الجبل.
١٧. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، (١٩٨٥م)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي.
١٨. البخاري، محمد بن اسماعيل (ب.ت)، التاريخ الكبي، دط، حيدر آباد_ الدكن، دائرة المعارف العثمانية.
١٩. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، (٩٨٧م)، ط١، الزرقاء_ الاردن، مطبعة المنار.
٢٠. الزركشي، محمد بن عبد الله، (٩٩٨م)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ط١، الرياض، أضواء السلف.
٢١. ابن الصلاح، عثمان بن عمرو، (٩٩٨م)، مقدمة ابن الصلاح، دط، دار الفكر المعاصر_بيروت.
٢٢. ابن حجاج، مسلم، (ب.ت)، صحيح مسلم، بيروت، دط، دار احياء التراث العربي.
٢٣. البخاري، محمد بن اسماعيل، (٤٢٢هـ)، صحيح البخاري، ط١، دار طوق النجاة.
٢٤. ابو داود، سليمان بن الاشعث، (٢٠٠٩م)، سنن أبي داود، ط١، دار الرسالة العالمية.
٢٥. الترمذي، محمد بن عيسى، (٩٧٥م)، سنن الترمذي، ط٢، مصر، شركة ومكتبة البابي الحلبي.
٢٦. التهانوي، ظفر أحمد، (١٤١٨م)، كراتشي، دط، ادارة القرآن والعلوم الاسلامية.

Sources and references:

1. Al-Tahan, Mahmoud bin Ahmed, (2004), Facilitating the term Hadith, 10th edition, Al-Ma'rif Library for Publishing and Distribution
2. Ibn Katheer, Ismail bin Omar, (b, t), Al-Ba'ath Al-Hathith Sharh Ikhtasar Uloom Al-Hadith, 2nd edition, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
3. Ibn Majah, Muhammad al-Qazwini, (b, t), Sunan Ibn Majah, ed., Lebanon, Dar Ahya al-Kutub al-Ilmiyyah.
4. Al-Ala'i, Khalil bin Kaykeldi, (1986 AD), Jami' al-Tahseel fi Ahkam al-Marasil, 2nd edition, Beirut, Alam al-Kitab.
5. Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed, (1998), Tadhkirat al-Huffaz, 1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
6. Ibn Hajar, Ahmed bin Ali, (1326 AH), Tahdheeb al-Tahdheeb, 1st edition, Al-Hind, Dar Al-Ma'arif Al-Nizamiyah.
7. Al-Zayla'i, Abdullah bin Youssef, (1997 AD), Raising the Banner in Graduation of Hadiths of Guidance, 1st edition, Beirut, Lebanon, Ersala Foundation for Printing and Publishing.
8. Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr, (b, t), Training the Narrator in Explanation of Taqreeb Al-Nawawi, Riyadh_Saudi Arabia, Riyadh Modern Library.
9. Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali, (b, t), Al-Kifaya fi Ilm Al-Rawaa, ed., Medina, Al-Maktabah Al-Ilmiyyah.
10. Al-Muzani, Ismail bin Yahya, (1990), Mukhtasar Al-Muzani, 1st edition, Beirut, Dar Al-Ma'rifa.
11. Al-Sakhawi, Muhammad bin Abdul Rahman, (2003 AD), Fath al-Mughith bi Sharh al-Fiyyat al-Hadith by al-Iraqi, 1st edition, Egypt, Sunnah Library.
12. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, Majmo' Sharh Al-Muhadhdhab, 1st edition, Lebanon, Dar Al-Fikr.
13. Ibn Abi Hatem, Abdul Rahman bin Muhammad, 1998 AD, Al-Maraseel, 2nd edition, Beirut, Al-Resala Foundation.
14. Al-Ala'i, Khalil bin Kaykeldi, (1986 AD), Jami' al-Tahseel fi Ahkam al-Marasil, 2nd edition, Beirut, Alam al-Kutub.
15. Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali, (1321 AH), Al-Faqih and Al-Mutaffaqiha, 2nd edition, Saudi Arabia, Dar Ibn Al-Jawzi.

16. Ibn Abd al-Barr, Youssef bin Abd al-Hill, (1992), Absorption in the Knowledge of Companions, 1st edition, Beirut, Dar al-Jabal.
17. Al-Sakhawi, Muhammad bin Abdul Rahman, (1985 AD), Al-Maqasid Al-Hasanah fi Sharan Many Hadiths Famous on the Sunnahs, 1st edition, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi.
18. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail (b.d.), Al-Tarikh Al-Kubbi, ed., Hyderabad_Dakkan, Ottoman Encyclopedia.
19. Ibn Rajab, Abdul Rahman bin Ahmed, (1987 AD), 1st edition, Zarqa - Jordan, Al-Manar Press.
20. Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdul Hash, (1998 AD), Jokes on the Introduction to Ibn al-Salah, 1st edition, Riyadh, Adwa' al-Salaf.
21. Ibn al-Salah, Othman bin Amr, (1998 AD), Introduction by Ibn al-Salah, ed., Dar al-Fikr al-Mu'asmar_Beirut.
22. Ibn Hajjaj, Muslim, (B.T.), Sahih Muslim, Beirut, ed., Arab Heritage Revival House.
23. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, (1422 AH), Sahih Al-Bukhari, 1st edition, Dar Touq Al-Najat.
24. Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath, (2009), Sunan Abi Dawud, 1st edition, Dar Al-Risala Al-Alamiyah.
25. Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, (1975 AD), Sunan Al-Tirmidhi, 2nd edition, Egypt, Al-Babi Al-Halabi Company and Library.
26. Al-Tahawni, Zafar Ahmad, (1418 AD), Karachi, Dt., Department of the Qur'an and Islamic Science